

عليهم جل الثياب تحرك ايد يهم تحت الثياب قال موسى بن هارون وذلك عندنا
 وهم فقوله ثم حبت ليس بهذا الاسناد وانما هو من رواية عامر عن عبد الجبار بن
 واثل عن بعض اهلنا عن واثل بن حجر ومنادى من الثاني ان يسمع الحديث من شيخه
 بلا واسطة الا طرفا منه فيسهر عن شيخه بواسطة غيره وقوله لا وثابت هنا
 في بعض النسخ فهو ما نزع في الالفعال الثلثة عندها ما تحذف بواسطة الثالث ان
 يكون عند الراوي فثان مختلفان باسنادين مختلفين عن صحابييين او صحابي واحد
 فيروي ما يالئثنين راو عنه فقصرنا على احد الاسنادين او يروي احد الحديثين
 باسناده الخاص بلكم يزيد فيمن المتن الآخر ما ليس في الاول فالمدرج هنا
 طرف من المتن الآخر وفي القسم الثاني طرف من ذلك المتن مثال حديث رواه
 سعيد بن ابى مريم عن مالك عن الزهري عن اسن رضى الله عنده ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لا تباعضوا ولا تحاسدوا ولا تنافسوا الحديث فقوله وقد
 ادرجنا بن ابى مريم من حديث آخر للملك عن ابى الزناد عن الاعمش عن ابى هريرة
 مرفوعا يا اكرم الله اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا
 وكلا الحديثين متفق عليه الرابع ان يسوق الراوي الاسناد فيعرض له عارض
 فيقول بسبب ذلك العارض كلاما من قبل نفسه فيظن بعض من سمع ان ذلك
 الكلام من الراوي هو متن ذلك الاسناد فيروي به عند ذلك وليس لمتن الحديث
 فيه ذكر اصلا فلا يصح عليه تعريف مدرج المتن من الحديث رواه ابى ماجه بن

اسماعيل

اسماعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى الزاهد عن شريك عن الاعمش عن ابى
 سفيان عن جابر مرفوعا من كثرت صلاة بالليل حسن وجهه بالهار قال الحاكم بن شريك
 يحدث وثابت عنده فقال حدثنا الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ولستم بركم المتن فلما نظر الى ثابت بن موسى قال من كثرت
 صلواته بالليل حسن وجهه بالهار وانما اراد ثابتا الزهري وهو عن عوف بن ثابت ان رواه
 هذا الحديث مرفوعا بهذا الاسناد فعلى هذا يكون مثلا لما نحن فيه وقال ابن حبان
 ان شريك قد ذكر المتن اوله وهو قوله يعقود الشيطان على قافية احكم ثم نظر الى ثابت
 فقال ما قاله فادرجه ثابت مع المتن ثم افترجه بعضهم بالرواية فهو ممدرج المتن
 وقال ابن معين ان ثابتا كذاب وقال ابو حاتم والحديث مرفوع وقد نقل هذا في
 العرقى والذي اختاره هو انه مرفوع ليعقود وضوء ونقل عن ابن الصراح انه شبه الوضع
 فلذا قيد المصنف في تعريف الوضع بالبعد وجعل هذا النوع من المدرج من الموضوع هذه
 اقسام ممدرج الاسناد واما مدرج المتن وسياق بيان في المتن ايضا فيكون يقع في المتن
 المعين كلام ليس هو من الراوي المحرور لجنس المتن على سبيل الاستحسان فلا يصح في هذا
 التعريف على الشق الثاني من القسم الثالث من الاقسام الاربعة ممدرج الاسناد ثم ان
 في قولنا في المتن المصاحبة فيشمل ما يكون في اول المتن وآخره ايضا فتارة يكون اي
 ادراج المتن في اوله مثلا ما قاله العرقى فيما رواه الخطيب من رواية ابى حنيفة
 عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة رضي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الكذب